

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-239017

الصادر في الاستئناف رقم (V-239017-2024)

المقامة

من / المكلف
المستأنفة
ضد / المكلف
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الخميس الموافق 2025/01/16م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ...
رئيساً
الدكتور / ...
عضواً
الدكتور / ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2024/06/27م، من شركة ...، سجل تجاري رقم (...).
يمثلها ...، هوية رقم (...). بصفته الممثل النظامي بموجب عقد التأسيس، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VR-232211-2024) في الدعوى المقامة من المستأنفة ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: من الناحية الشكلية:

قبول الدعوى شكلاً.

- ثانياً: من الناحية الموضوعية:

رفض الدعوى موضوعاً.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-239017

الصادر في الاستئناف رقم (V-239017-2024)

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي برفض دعواها المتضمنة مطالبتها بمبلغ ضريبة القيمة المضافة الناتجة عن تعاقد تجاري مع المستأنف ضدها، وذلك لتقديمها ما يثبت استحقاق الضريبة وهو الحكم الصادر من المحكمة وشهادة التسجيل في ضريبة القيمة المضافة، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الخميس بتاريخ 1446/07/16هـ الموافق 2025/01/16م، الساعة 12:42 م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وظلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى برفض دعوى المستأنفة المتضمنة مطالبتها بمبلغ ضريبة القيمة المضافة الناتجة عن تعاقد تجاري مع المستأنف ضدها، وحيث أن المستأنفة تعترض على قرار دائرة الفصل وذلك لتقديمها ما يثبت استحقاق الضريبة وهو الحكم الصادر من المحكمة وشهادة التسجيل في ضريبة القيمة المضافة، وباطلاع الدائرة الاستئنافية على الدعوى وفحص المستندات المقدمة من المستأنفة (صك الحكم المذيل

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-239017

الصادر في الاستئناف رقم (V-239017-2024)

بالصيغة التنفيذية - عقد المقاولات المبرم بين طرفي الدعوى- شهادة التسجيل في ضريبة القيمة المضافة) فإنه قد ثبت صحة استحقاق المستأنفة لضريبة القيمة المضافة لكون الحكم الصادر من المحكمة التجارية رقم (...) وتاريخه 1445/07/29هـ القاضي بإلزام المدعى عليه شركة ... بأن تدفع مبلغ وقدره (1,031,055.03) ريال للمدعي شركة ...، مؤسسة حكمها على تقرير الخبرة الذي توصل في نتيجته إلى أن إجمالي المبلغ المستحق (1,031,055.03) ريال غير شامل لضريبة القيمة المضافة، وبما أن المستأنفة تعد مكلفة لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وقدمت شهادة التسجيل في ضريبة القيمة المضافة النافذ بتاريخ 2019/10/01م، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم. ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / شركة ...، سجل تجاري رقم (...)، من الناحية الشكلية.
ثانياً: قبول الاستئناف المقدم من / شركة ...، سجل تجاري رقم (...)، موضوعاً، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VR-2024-232211)، والحكم بإلزام شركة ...، سجل تجاري رقم (...) بدفع مبلغ وقدره (154,658.25) مائة وأربعة وخمسون ألفاً وستمائة وثمانية وخمسون ريالاً وخمس وعشرون هللة للمستأنفة شركة ...، سجل تجاري رقم (...) يمثل ضريبة القيمة المضافة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-239017

الصادر في الاستئناف رقم (V-239017-2024)

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.

